

Distr.
GENERAL

A/53/600
19 November 1998
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون
البند ٨٦ من جدول الأعمال

المسائل المتصلة بالإعلام

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار
(اللجنة الرابعة)

المقرر: السيد برنارد تانو - بوتشوي (كوت ديفوار)

أولا - مقدمة

١ - في الجلسة العامة الثالثة، المعقودة في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية مكتبها، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثالثة والخمسين البند المعنون "المسائل المتصلة بالإعلام" وأن تحيله إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).

٢ - ونظرت اللجنة الرابعة في هذا البند في جلساتها ٢ و ١٩ و ٢١ المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر و ١٣ و ١٦ و ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ (انظر الوثيقة A/C.4/53/SR.2 و 19-21).

٣ - وفي أثناء نظر اللجنة في هذا البند كان معروضا عليها الوثيقتان التاليتان:

(أ) تقرير لجنة الإعلام^(١)؛

(ب) تقرير الأمين العام (A/53/509).

٤ - وفي الجلسة ١٩ المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل بيلاروس، مقرر لجنة الإعلام، تقرير اللجنة والمقترحات الواردة فيه (A/53/21/Rev.1، الفقرة ٤٨).

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٢١ (A/53/21/Rev.1).

٥ - وفي الجلسة نفسها، أدلى وكيل الأمين العام لشؤون الإعلام ببيان استهلاكي، كما أدلى ممثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ببيان (انظر الوثيقة A/C.4/53/SR.19).

ثانياً - النظر في المقترحات الواردة في تقرير لجنة الإعلام

ألف - مشاريع القرارات

٦ - في الجلسة ٢١ المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة، دون تصويت، مشروع القرارين ألف وباء الواردين في الفقرة ٤٨ من تقرير لجنة الإعلام (انظر الفقرة ٨).

باء - مشروع المقرر

٧ - في الجلسة ٢١ المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة، دون تصويت، مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٤٨ من تقرير لجنة الإعلام (انظر الفقرة ٩).

ثالثاً - توصيات لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٨ - توصي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين التاليين:

المسائل المتصلة بالإعلام

ألف

الإعلام في خدمة الإنسانية

إن الجمعية العامة،

إذ تحيط علماً بالتقرير الشامل والمهم للجنة الإعلام^(١)،

(٢) المرجع نفسه.

وإذ تحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام عن المسائل المتصلة بالإعلام^(٣)

تحت جميع البلدان ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ككل وسائر الجهات المعنية، إذ تؤكد مجدداً التزامها بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وبمبدأي حرية الصحافة وحرية الإعلام، فضلاً عن المبادئ المتمثلة في استقلال وسائط الإعلام وتعدديتها وتنوعها، وإذ يساورها بالغ القلق إزاء الفوارق الموجودة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية وإزاء النتائج، بجميع أنواعها، المترتبة على هذه الفوارق التي تؤثر على قدرة وسائط الإعلام التابعة للقطاع العام أو الخاص أو وسائط الإعلام الأخرى والأفراد في البلدان النامية على نشر المعلومات ونقل آرائهم وقيمهم الثقافية والأخلاقية عن طريق الإنتاج الثقافي الأصيل، فضلاً عن قدرتهم على كفالة تنوع مصادر المعلومات وحرية وصولهم إلى المعلومات، وإذ تسلم في هذا السياق بالدعوة إلى إقامة ما سُمّي، في الأمم المتحدة وفي محافل دولية شتى، بـ "نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال، يُنظر إليه باعتباره عملية متطورة ومستمرة"، تحثهم على ما يلي:

(أ) التعاون والتفاعل بغية تقليل الفوارق الموجودة حالياً في التدفق الإعلامي على جميع الصُّعد عن طريق زيادة المساعدة الرامية إلى تطوير الهياكل الأساسية للاتصال وقدرات الاتصال في البلدان النامية، مع المراعاة الواجبة لاحتياجاتها وللأولويات التي لديها فيما يتعلق بهذه المجالات، وبغية تمكين هذه البلدان وتمكين وسائط الإعلام التابعة للقطاع العام أو الخاص أو وسائط الإعلام الأخرى في البلدان النامية من وضع سياسات الإعلام والاتصال الخاصة بها بحرية واستقلال وزيادة مشاركة وسائط الإعلام والأفراد في عملية الاتصال، وكفالة التدفق الحر للمعلومات على جميع الصُّعد؛

(ب) كفالة أداء الصحفيين لمهامهم المهنية بحرية وفعالية والإدانة الحازمة لجميع الاعتداءات التي يتعرضون لها؛

(ج) توفير الدعم لاستمرار وتعزيز برامج التدريب العملي لإذاعيين وصحفيين من وسائط الإعلام التابعة للقطاعين العام والخاص ووسائط الإعلام الأخرى في البلدان النامية؛

(د) تعزيز الجهود الإقليمية والتعاون فيما بين البلدان النامية، فضلاً عن التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، من أجل تعزيز قدرات الاتصال وتحسين الهياكل الأساسية لوسائط الإعلام وتكنولوجيا الاتصال في البلدان النامية، وخاصة في مجالي التدريب ونشر المعلومات؛

(هـ) أن تستهدف، فضلاً عن التعاون الثنائي، تقديم كل ما يمكن من دعم ومساعدة إلى البلدان النامية ووسائط إعلامها، التابعة للقطاع العام أو الخاص أو وسائط إعلامها الأخرى، مع المراعاة الواجبة لمصالحها واحتياجاتها في ميدان الإعلام وللإجراءات المعتمدة فعلاً في منظومة الأمم المتحدة، ومن بينها:

- ١٠ تنمية الموارد البشرية والتقنية التي لا غنى عنها لتحسين نظم الإعلام والاتصال في البلدان النامية ودعم استمرار وتعزيز برامج التدريب العملي، من قبيل ما يجري الاضطلاع به فعلا برعاية القطاعين العام والخاص في جميع أنحاء العالم النامي؛
- ١١ تهيئة الظروف الكفيلة بتمكين البلدان النامية ووسائل إعلامها التابعة للقطاع العام أو الخاص أو وسائل إعلامها الأخرى من الحصول، عن طريق استخدام مواردها الوطنية والإقليمية، على تكنولوجيا الاتصال التي تلائم احتياجاتها الوطنية، فضلا عن مواد البرامج الضرورية، ولا سيما المواد المستخدمة في البث الإذاعي والتلفزيوني؛
- ١٢ المساعدة في إقامة وتعزيز روابط الاتصالات السلكية واللاسلكية على الصعيد دون الإقليمي والإقليمي والأقاليمي، وخاصة فيما بين البلدان النامية؛
- ١٣ القيام، حسب الاقتضاء، بتيسير انتفاع البلدان النامية بتكنولوجيا الاتصال المتقدمة المتاحة في الأسواق الحرة؛
- (و) تقديم الدعم الكامل للبرنامج الدولي لتنمية الاتصال^(٤) التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، الذي ينبغي له دعم وسائل الإعلام التابعة للقطاعين العام والخاص على السواء.

باء

سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الإعلامية

إن الجمعية العامة،

إذ تكرر تأكيد قرارها المتعلق بتعزيز دور لجنة الإعلام بوصفها الهيئة الفرعية الرئيسية التابعة لها الموكل إليها تقديم توصيات إلى الجمعية العامة بشأن عمل إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة،

وإذ ترحب بأن الأمين العام قد أنشأ منصب وكيل أمين عام لشؤون الاتصالات والإعلام وبأن من يشغل هذا المنصب سيتولى رئاسة إدارة شؤون الإعلام، وإذ تلاحظ أن الأمين العام يؤيد وجهة النظر المعرب عنها في تقرير فرقة العمل المعنية بإعادة توجيه الأنشطة الإعلامية للأمم المتحدة المعنون

(٤) انظر: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وثائق المؤتمر العام، الدورة الحادية والعشرون، المجلد ٨، "القرارات"، الفرع ثالثا، القرار ٢١/٤.

"نظرة عالمية وصوت محلي: برنامج استراتيجي للاتصالات للأمم المتحدة"^(٥)، التي مفادها أنه ينبغي جعل وظيفة الإعلام والاتصال ركيزة الإدارة الاستراتيجية للمنظمة.

١ - تعيد تأكيد قرارها ١٣ (د - ١) المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٤٦ التي أنشأت بموجبه إدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم، فيما يتعلق بالسياسات والأنشطة الإعلامية للأمم المتحدة، بتنفيذ التوصيات الواردة في الفقرة ٢ من قرارها ٤٤/٤٨ بء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣ تنفيذًا كاملاً؛

٣ - تعرب عن قلقها إزاء الاتجاه نحو تخفيض الموارد المخصصة لإدارة شؤون الإعلام، وتكرر القول بأن كافة التغييرات أو التخفيضات يجب أن تكون متفقة مع قواعد الميزانية القائمة طبقاً للفقرة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل التنفيذ الكامل للولايات التي وضعتها الجمعية العامة؛

٥ - تحيط علماً بالإطار المفاهيمي الذي وضعه الأمين العام بشأن إعادة توجيه الأنشطة الإعلامية للأمم المتحدة على النحو الوارد في تقريره عن تنفيذ التدابير المتعلقة بالإعلام والاتصالات^(٦) وتشجعه على مواصلة تطوير مقترحاته من أجل إعادة توجيه أنشطة الأمم المتحدة في مجال الإعلام والاتصالات مع مراعاة الآراء التي تعرب عنها الدول الأعضاء في هذا الصدد، وتطلب إليه أن يقدم خطته التفصيلية في هذا الشأن إلى لجنة الإعلام لكي تنظر فيها في دورتها الحادية والعشرين في عام ١٩٩٩؛

٦ - تؤكد أن إدارة شؤون الإعلام ينبغي لها، بفضل إعادة توجيهها، أن تواصل وتحسن أنشطتها في المجالات ذات الأهمية الخاصة للبلدان النامية والبلدان الأخرى ذات الاحتياجات الخاصة، بما فيها البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية، كما ينبغي لإعادة توجيه هذه أن تسهم في سد الفجوة القائمة بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو في ميدان الإعلام والاتصالات البالغ الأهمية؛

٧ - تحيط علماً، مع التقدير، بالجهود التي يبذلها الأمين العام لتعزيز القدرة الإعلامية لإدارة شؤون الإعلام من أجل تشكيل العناصر الإعلامية لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وغيرها من العمليات

(٥) A/AC.198/1997/CRP.1.

(٦) A/AC.198/1998/2.

الميدانية إلى جانب أدائها اليومي وتطلب إلى الأمانة العامة أن تواصل كفالة مشاركة إدارة شؤون الإعلام في مرحلة التخطيط لأية عمليات من هذا القبيل في المستقبل من خلال التشاور والتنسيق فيما بين الإدارات مع الإدارات الفنية الأخرى بالأمانة العامة؛

٨ - تشجع الأمين العام على مواصلة تعزيز الترتيبات الاستشارية، حسب الاقتضاء، بين إدارة شؤون الإعلام والإدارات الفنية الأخرى بالأمانة العامة، وبخاصة الإدارات التي تعالج قضايا التنمية؛

٩ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام المتعلق باستعراض المنشورات الرئيسية التي تنشرها إدارة شؤون الإعلام المقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها التاسعة عشرة^(٧)، وتحت الأمين العام على بذل قصارى جهوده لكفالة إنتاج جميع منشوراتها الرئيسية ونشرها في الوقت المناسب بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة؛

١٠ - تؤكد أن المنشورات ينبغي أن تسد حاجة بعينها، وألا تكون تكرارا لمنشورات أخرى داخل منظومة الأمم المتحدة، وأن يجري إنتاجها بطريقة تتسم بفعالية التكلفة؛

١١ - تحت الأمين العام على بذل كافة الجهود لتضمين المنشورات، وكذلك النواتج الإعلامية الأخرى لإدارة شؤون الإعلام، معلومات شاملة وموضوعية ومنصفة بشأن القضايا المعروضة على المنظمة، مع الاحتفاظ بالاستقلال والحيادة والدقة في التحرير، والإبقاء على التوافق التام مع قرارات ومقررات الجمعية العامة؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل إمكانية الوصول الكامل والمباشر لممثلي الدول الأعضاء إلى جلسات الإحاطة الإعلامية التي ينظمها مكتب المتحدث باسم الأمين العام في المقر، وأن يكفل نشر نتائج تلك الجلسات على نطاق أوسع؛

١٣ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يبذل كافة الجهود التي تكفل أن تكون المعلومات التي ستقدم إلى وسائط الإعلام متوفرة للوفود بصورة كاملة في التوقيت المناسب؛

١٤ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تقييم المنشورات التي تنتجها إدارة شؤون الإعلام في مجال التنمية المقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها التاسعة عشرة^(٨)، وتطلب إليه أن يجدد جهوده لتحسين تلبية الحاجة إلى نشر المعلومات المتصلة بالتنمية؛

(٧) A/AC.198/1997/3.

(٨) A/AC.198/1997/4.

١٥ - ترحب بتقرير الأمين العام عن تقييم مكتبة داغ همرشولد المقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها التاسعة عشرة^(٩)، وتشجعه على مواصلة جهوده الرامية إلى إدخال أحدث التطورات التكنولوجية في عمل المكتبة بغية ضمان مواصلة وتعزيز دورها كمصدر سهل المنال للحصول على معلومات عن الأمم المتحدة بالنسبة للدول الأعضاء وغيرها؛

١٦ - تؤكد من جديد الأهمية التي توليها الدول الأعضاء لدور مراكز الأمم المتحدة للإعلام في العمل على نشر المعلومات بصورة فعالة وشاملة عن أنشطة الأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية، وبخاصة في البلدان التي توجد فيها حاجة إلى زيادة تفهم أنشطة الأمم المتحدة؛

١٧ - تؤكد من جديد أيضا أن مراكز الأمم المتحدة للإعلام تلبي الأهداف الرئيسية بصيغتها الواردة إجمالاً في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها التاسعة^(١٠)؛

١٨ - تحيط علماً بالمقترحات الواردة في تقرير فرقة العمل التي أنشأها الأمين العام لتناول موضوع إعادة توجيه الأنشطة الإعلامية للأمم المتحدة بشأن مراكز الأمم المتحدة للإعلام، بما فيها المقترحات المتعلقة بتنظيم شبكة لمراكز الأمم المتحدة للإعلام وإقامة محاور اتصالات إقليمية، وتلاحظ أن إدارة شؤون الإعلام تنظر في تلك المقترحات حالياً؛

١٩ - تحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام عن النتائج الناجمة عن تجربة دمج مراكز الأمم المتحدة للإعلام مع المكاتب الميدانية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها التاسعة عشرة^(١١)؛

٢٠ - تحيط علماً كذلك بالملاحظة التي أبدتها فرقة العمل التي أنشأها الأمين العام لتناول موضوع إعادة توجيه الأنشطة الإعلامية للأمم المتحدة بشأن المشاكل الكبيرة التي واجهتها بعض مراكز الإعلام المدمجة في أداء وظائف الإعلام والاتصالات الموكلة إليها وتطلب إليه، نتيجة لذلك، أن يضع هذه التجربة في الحسبان؛

(٩) A/AC.198/1997/2 و Add.1.

(١٠) "الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والأربعون، الملحق رقم ٢١" (A/42/21)، الفصل الثالث - دال، التوصية ٣٦.

(١١) A/AC.198/1997/5.

٢١ - تؤكد أن مستقبل عملية الإدماج ينبغي أن يتم بطريقة فعالة من حيث التكاليف، على أساس كل حالة على حدة، ومع أخذ آراء البلد المضيف في الاعتبار وضمان ألا يكون هناك أي أثر سلبي على الوظائف الإعلامية التي تقوم بها مراكز الأمم المتحدة للإعلام، أو على استقلال تلك المراكز، وتطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير عن ذلك إلى لجنة الإعلام في دورتها الحادية والعشرين؛

٢٢ - تشدد على ضرورة استعراض الحالات السابقة لإدماج مراكز الأمم المتحدة للإعلام، وفقا للفقرة ٨٧ من قرار الجمعية العامة ٢٢٠/٥٢ (ثالثا) المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، بغية تصحيح الأوضاع إذا ما كانت هناك حاجة لذلك؛

٢٣ - تطلب أن تراعى آراء الدول الأعضاء المعنية مراعاة كاملة فيما يتعلق بوضع مقترحات بشأن إقامة محاور اتصالات إقليمية؛

٢٤ - تؤكد من جديد دور الجمعية العامة فيما يتعلق بفتح مراكز إعلام جديدة للأمم المتحدة وتدعو الأمين العام إلى تقديم التوصيات التي يراها ضرورية فيما يتصل بإقامة مراكز إعلام جديدة للأمم المتحدة وتحديد مواقعها؛

٢٥ - تحيط علما بالمعلومات التي قدمها الأمين العام عن تخصيص موارد لمراكز الأمم المتحدة للإعلام في عام ١٩٩٦^(٢٢) وتطلب إليه مواصلة دراسة الطرق والوسائل الكفيلة بترشيد إنفاق الموارد المتاحة لجميع مراكز الأمم المتحدة للإعلام وتوخي الإنصاف في ذلك الإنفاق، وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى لجنة الإعلام في دورتها الحادية والعشرين؛

٢٦ - ترحب بالإجراءات التي اتخذتها بعض الدول الأعضاء فيما يتعلق بتقديم الدعم المالي والمادي إلى مراكز الأمم المتحدة للإعلام في عواصمها المعنية وتدعو الأمين العام إلى التشاور، من خلال إدارة شؤون الإعلام، مع الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء، بشأن إمكانية تزويد المراكز بدعم إضافي وطوعي على الصعيد الوطني. أخذا في الاعتبار ألا يكون هذا الدعم بديلا عن اعتماد مخصصات كاملة للاحتياجات المالية لمراكز الأمم المتحدة للإعلام في سياق الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة؛

٢٧ - تحيط علما بالطلبات المقدمة من غابون وغينيا وقيريغزستان وهايتي لفتح مراكز إعلام لديها أو لحصولها على عناصر إعلامية؛

٢٨ - تعترف بمواصلة تعزيز التعاون بين إدارة شؤون الإعلام وجامعة السلام في كوستاريكا بوصفها مركز تنسيق للتوعية بأنشطة الأمم المتحدة ونشر مواد الأمم المتحدة الإعلامية؛

٢٩ - تعرب عن دعمها الكامل للتغطية الواسعة والدقيقة والمتساوية والفورية لأنشطة الأمم المتحدة من خلال مواصلة إصدار البلاغات الصحفية للأمم المتحدة بلغتي عمل الأمانة العامة، وهما الانكليزية والفرنسية، وإصدارها بلغات أخرى حينما تتطلب الظروف ذلك، وتشدد على أهمية استمرار سرعة إصدار هذه البلاغات بكل من لغتي العمل بنوعية رفيعة المستوى؛

٣٠ - تؤكد أن الإذاعة تعتبر من أكثر وسائط الإعلام المتاحة لإدارة شؤون الإعلام فعالية من حيث التكاليف والتغطية الواسعة كما أنها وسيلة هامة في أنشطة الأمم المتحدة، من قبيل التنمية وحفظ السلام وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٤٤/٤٨ ب؛

٣١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تطوير قدرة الأمم المتحدة على البث الإذاعي الدولي^(١٢)؛

٣٢ - تطلب من الأمين العام تقديم تقرير عن تصميم ونطاق المشروع النموذجي المتعلق بقدرة الأمم المتحدة على البث الإذاعي الدولي، لتنظر فيه لجنة الإعلام في دورتها الحادية والعشرين في عام ١٩٩٩؛

٣٣ - تلاحظ، في ذلك السياق، أن إدارة شؤون الإعلام تعتزم إجراء اتصالات مع الدول الأعضاء من أجل التأكد من استعدادها لتقديم التسهيلات التقنية للمشروع النموذجي، وإدراج تلك المعلومات في التقرير المذكور في الفقرة ٣٢ أعلاه؛

٣٤ - تشجع على إدخال برامج إذاعة الأمم المتحدة بجميع اللغات المتاحة في محطة الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت؛

٣٥ - تشدد على أن لاستخدام إدارة شؤون الإعلام القنوات التقليدية وقنوات وسائط الإعلام الجماهيرية أهمية مستمرة في نشر المعلومات عن الأمم المتحدة، وتشجع الإدارة على الاستفادة من التطورات الأخيرة في تكنولوجيا الإعلام من قبيل شبكة الإنترنت من أجل تحسين نشر المعلومات عن الأمم المتحدة بطريقة فعالة من حيث التكاليف مع مراعاة التنوع اللغوي للمنظمة؛

٣٦ - ترحب بالخطوات التي اتخذتها إدارة شؤون الإعلام لتعزيز قدرتها على الاضطلاع بمسؤولياتها عن صيانة وتنسيق محطة الأمم المتحدة على الإنترنت على حد سواء، ومن أجل تغذيتها بالمعلومات؛

- ٣٧ - تعرب عن تقديرها للبرنامج المستمر الذي تضطلع به إدارة شؤون الإعلام لخدمة الإذاعيين والصحفيين من البلدان النامية وتدعوها إلى زيادة توسيع البرنامج لكي يشمل عددا أكبر من المتدربين من البلدان النامية، وكذلك المتدربين من البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية؛
- ٣٨ - تسلم بالجهد الهام الذي تضطلع به منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) وتعاونها مع وكالات الأنباء وهيئات الإذاعة في البلدان النامية في مجال نشر المعلومات عن القضايا ذات الأولوية؛
- ٣٩ - تطلب من إدارة شؤون الإعلام أن تكفل باستمرار أكبر مشاركة ممكنة في زيارات الأمم المتحدة برفقة المرشدين، بالإضافة إلى كفالة جعل المعارض التي تقام بالأمكن العامة موفرة للمعلومات ومستكملة ووثيقة الصلة بمواضيع الساعة ومبتكرة تكنولوجيا إلى أقصى حد ممكن؛
- ٤٠ - تحث إدارة شؤون الإعلام على أن تتخذ التدابير اللازمة، من خلال توفير المعلومات ذات الصلة والموضوعية، بغية تحقيق الأهداف الرئيسية الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب النزاع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها^(٤)؛
- ٤١ - تشير إلى قراراتها المتعلقة بالآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل، وبخاصة القرارات ١٣٨/٥١ بآء المؤرخ ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ و ١٧٢/٥٢ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، وتشجع إدارة شؤون الإعلام على أن تتعاون مع البلدان المعنية والمنظمات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة من أجل مواصلة اتخاذ التدابير المناسبة لتعزيز الوعي العام العالمي بالآثار الناجمة عن الكارثة؛
- ٤٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها الحادية والعشرين في عام ١٩٩٩ وإلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين في عام ١٩٩٩ تقريرا عن أنشطة إدارة شؤون الإعلام وعن تنفيذ التوصيات الواردة في هذا القرار؛
- ٤٣ - تقرر أن يتولى فريق عامل مفتوح باب العضوية إعداد تقرير لجنة الإعلام بآء من دورتها الحادية والعشرين؛
- ٤٤ - تطلب إلى لجنة الإعلام أن تقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين؛
- ٤٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والخمسين البند المعنون "المسائل المتصلة بالإعلام".

٩ - كما توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

زيادة عدد أعضاء لجنة الإعلام

تقرر الجمعية العامة زيادة عدد أعضاء لجنة الإعلام من ٩٠ إلى ٩٣ عضواً، وتعيين أنغولا وجزر سليمان وجمهورية مولدوفا أعضاء في لجنة الإعلام.

— — — — —